**تعليمات استكمال نموذج دعوى تسوية قضية مياه فلينت**

 تشرح هذه التعليمات طريقة إكمال نموذج الدعوى وتتابع أقسام نموذج الدعوى حسب ترتيب ظهورها. المزيد من التعليمات التفصيلية التي تتعلق بطريقة اختيار فئة التسوية المناسبة والمستندات الداعمة المطلوبة يمكن العثور عليها في الصفحة 2.

 يلتزم "مدير الدعاوى" بالتحقق من جميع المستندات المقدمة وقد يرفض المستندات التي لا تبدو صحيحة أو لا تدعم الدعوى.

1. **معلومات المُدَّعي** – تشتمل على المعلومات التي حصلنا عليها من نموذج التسجيل الخاص بك. إذا كنت بحاجة إلى إجراء أي تغييرات أو إضافات، فيرجى إعادة تعبئة هذا القسم مرة أخرى سواءً كنت تقوم بذلك عبر الإنترنت أو على الورق. وإذا كنت ستجري أي تغييرات على الورق، سواءً هنا أو في مكان آخر، فيُرجى التأكد من أن كتابتك واضحة وقابلة للقراءة لكي تتم معالجة نماذجك بالشكل الصحيح.
2. **معلومات الصديق القريب أو المندوب الشخصي أو الوصي** (الرجاء الرجوع إلى الأسئلة المتكررة على موقع ويب officialflintwatersettlement.com للحصول على تعريف لهذه المصطلحات) - هذا يشمل المعلومات التي قدمتها في نموذج التسجيل. إذا كنت بحاجة إلى إجراء أي تغييرات أو إضافات، فيرجى إعادة تعبئة هذا القسم مرة أخرى سواءً كنت تقوم بذلك عبر الإنترنت أو على الورق.
* إذا لم تكن قد قدمت في الأصل معلومات في نموذج التسجيل بخصوص كونك الصديق القريب أو المندوب الشخصي أو الوصي على المُدَّعي، فيُرجى إكمال القسم بأكمله في "نموذج الدعوى" هذا عن المُدَّعي.
* إذا لم تقم بعد بتقديم المستندات الداعمة، سواءً مع نموذج التسجيل أو بطريقة أخرى، التي تثبت صلاحيتك لتمثيل المُدَّعي كصديق قريب أو مندوب شخصي أو وصي، فيُرجى النظر إلى جدول القائمة في نهاية هذه التعليمات، ابتداءً من الصفحة 19، وتقديم هذه المستندات الآن مع نموذج الدعوى هذا الذي ملئته.
1. **معلومات المحامي** – تحتوي على المعلومات التي قدمتها في "نموذج التسجيل". إذا كنت بحاجة إلى إجراء أي تغييرات أو إضافات، فيرجى إعادة تعبئة هذا القسم مرة أخرى سواءً كنت تقوم بذلك عبر الإنترنت أو على الورق.
2. **فئات التسوية** – توضح شبكة التعويضات فئات التسوية ومتطلبات الإثبات. الأرقام الواردة على نموذج الدعوى هي الأرقام الخاصة بفئات التسوية المقابلة لها في شبكة التعويضات. يمكن العثور على تعليمات إضافية عن عملية اختيار فئة أو فئات التسوية المناسبة والمستندات المطلوبة ابتداءً من الصفحة 2.
3. **التأكيد**– هنا ستحتاج إلى التوقيع وكتابة التاريخ وطباعة اسمك. أنت توقع هذا النموذج تحت طائلة العقوبة أو شهادة الزور، ومن المهم أن تُصَدِّق على أن كل المعلومات التي تقدمها على النموذج حقيقية وصحيحة ودقيقة وكاملة وفقًا لأفضل ما تعرفه.

**تعليمات متعلقة بفئات التسوية**

**تعليمات عامة متعلقة بفئات التسوية**

* تعتمد فئات التعرض بالنسبة للأطفال القُصر والبالغين على **العمر في الوقت الذي وقع فيه أول تعرض للماء**. الأمثلة التالية مفيدة:
	+ إذا كان المُدَّعي القاصر يبلغ من العمر 5 أعوام في الوقت الذي وقع فيه أول تعرض (بين 25 أبريل 2014 و31 يوليو 2016)، فينبغي اختيار فئة دعوى من القسم الذي ينطبق على الأطفال الذين تبلغ أعمارهم 6 سنوات وأقل. وهذا يعي بأنه يمكنك الاختيار من الفئات 1-6. إذا كان أول تعرض للمُدعي القاصر للماء قد وقع بين 31 يوليو 2016 و16 نوفمبر 2020، فيمكنك اختيار الفئة 7.
* إذا كان المُدَّعي القاصر يبلغ من العمر 8 سنوات في الوقت الذي وقع فيه أول تعرض (بين 25 أبريل 2014 و31 يوليو 2016)، فينبغي اختيار فئة دعوى من القسم الذي ينطبق على الأطفال الذين تبلغ أعمارهم 7 إلى 11 سنة. وهذا يعني أنه يمكنك الاختيار من بين الفئات 8-13. إذا كان أول تعرض للمُدعي القاصر للماء قد وقع بين 31 يوليو 2016 و16 نوفمبر 2020، فيمكنك اختيار الفئة 14.
* إذا كان المُدَّعي القاصر بعمر 15 عامًا في وقت أول تعرض (بين 25 أبريل 2014 و31 يوليو 2016)، فينبغي اختيار فئة دعوى من القسم الذي ينطبق على الأطفال بعمر بين 12 و17 عامًا. وهذا يعي أنه يمكنك الاختيار من الفئات 15-20. إذا كان أول تعرض للمُدعي القاصر للماء قد وقع بين 31 يوليو 2016 و16 نوفمبر 2020، فيمكنك اختيار الفئة 21.
* إذا كنت أنت أو المُدَّعي الذي تمثله بعمر 18 سنة أو أكبر في الوقت الذي وقع فيه أول تعرض (بعد 25 أبريل 2014)، وتدعي تعرضك لإصابة شخصية، فينبغي عليك اختيار فئة دعوى من القسم الذي ينطبق على "البالغين". وهذا يعي بأنه يمكنك الاختيار من الفئات 22 - .27 يرجى ملاحظة أن هناك بعض التواريخ المختلفة يتم تطبيقها في الفئات من 22 إلى 27.
* إذا كنت أنت، أو الشخص الذي تمثله، مناسبًا لأكثر من فئة لدعوى ضرر من بين الفئات

 1 -27، فيُرجى اختيار كل ما ينطبق. وسيعمل مدير الدعاوى على تحديد أهليتك وستعتمد مدفوعاتك على أعلى فئة ضرر تكون مؤهلاً لها.

* إذا كنت تمتلك شركة في مدينة فلينت، أو امتلكت أو استأجرت أو كنت ملزمًا قانونًا بدفع فواتير المياه لعقار سكني في فلينت كان يُزود بماء فلينت أثناء الفترة بين 25 أبريل 2014 و31 يوليو 2016، فقد تكون مؤهلاً أيضًا لمدفوعات إضافية بسبب تضرر الملكية و/أو الخسائر الاقتصادية للشركة في الفئات 28 -30. لهذا يُرجى اختيار جميع الفئات التي تنطبق عليك.

 **إثباتات التعرض لأضرار شخصية لفئات التسوية:**

يمكن استخدام النماذج التالية من المستندات لإثبات التعرض لمياه فلينت من أجل **فئات الضرر الشخصي من 1 وحتى 27**:

* **المطلوب:** "نموذج الإعلان" - نموذج يوضح أن المُدَّعي سكن أو أقام أو عاش أو عَمِل أو التحق بمدرسة أو مؤسسة رعاية نهارية أو تعرض للمياه في فلينت في العناوين والفترات الزمنية لكل عنوان عاش فيه المُدَّعي وتعرض فيه لمياه فلينت لمدة 21 يومًا على الأقل أثناء فترة أي 30 يومًا بين التواريخ المعنية في الفئات المتنوعة 1 - 26، ولأي عدد من الأيام بين التواريخ المعنية للفئة 27. **هذا النموذج مُرفق بهذه التعليمات. يجب على كل المُدَّعين الذين يثبتون دعاواهم تحت الفئات 1 - 27 إكمال هذا النموذج وإرجاعه مع مستند واحد داعم على الأقل من المستندات الوارد ذكرها أدناه:**
	+ فاتورة مياه باسم المُدَّعي خلال فترة التعرض المعنية للعقار الذي تعرض فيها المُدَّعي لمياه فلينت؛ **أو**
	+ سجل مدرسي أثناء فترة تعرض الفئة المعنية باسم الطفل القاصر وعنوانه (عليها عنوان في فلينت للمدرسة و/أو المُدَّعي)؛ **أو**
	+ فاتورة مؤسسة رعاية نهارية خلال فترة تعرض الفئة المعنية تحمل اسم الطفل القاصر وعنوانه (عليها عنوان لموقع مؤسسة الرعاية النهارية في فلينت و/أو عنوان المُدَّعي)؛ **أو**
	+ خطاب من صاحب عمل يؤكد على التوظيف أثناء فترة تعرض الفئة المعنية في شركة بمدينة فلينت مع عنوان (عليه عنوان في فلينت لمكان التوظيف و/أو الموظف)؛ **أو**
	+ شيك أو أرومة راتب خلال فترة تعرض الفئة المعنية تتضمن اسم المُدَّعي وتظهر عنوان مكان التوظيف في فلينت و/أو عنوان الموظف؛ **أو**
	+ إقرار ضريبي خلال فترة تعرض الفئة المعنية يظهر عليه عنوان في فلينت واسم المُدَّعي ؛ **أو**
	+ سند ملكية لعقار يقع في فلينت خلال فترة تعرض الفئة المعنية يظهر عليه اسم المُدَّعي؛ **أو**
	+ عقد إيجار خلال فترة تعرض الفئة المعنية لعقار سكني في فلينت يظهر عليه اسم المُدَّعي؛ **أو**
	+ بيان رهن لعقار سكنية في فلينت خلال فترة تعرض الفئة المعنية يظهر عليه اسم المُدَّعي؛ **أو**
	+ مستند آخر كاف لإظهار بشكل موثوق تعرض عنوان المُدَّعي لمياه فلينت خلال فترة تعرض الفئة المعنية. مدير الدعاوى سيتابع معك إذا كان الأمر ضروريًا بعد مراجعته للمستندات المقدمة**.**

يمكن استخدام نماذج المستندات التالية لإثبات التعرض لمياه فلينت لكل من **مالكي العقارات ومستأجريها (وهذا يشمل من دفعوا فواتير المياه)، أو لمالكي الشركات - الفئات 28 - 30** (يجب أن تكون تواريخ المستندات أثناء الفترة الزمنية بين 25 أبريل 2014 و 31 يوليو 2016 - يجب إرسال مستند واحد فقط):

* فاتورة مياه للعقار- يجب أن تكون باسم المُدَّعي أو باسم شركة المُدَّعي؛ **أو**
* إقرار ضريبي - يجب أن يظهر عنوان العقار **و**أن يكون باسم المُدَّعي أو باسم شركة المُدَّعي؛ **أو**
* سند ملكية العقار- يجب أن يكون باسم المُدَّعي أو باسم شركة المُدَّعي؛ **أو**
* عقد إيجار - يجب أن يكون باسم أو اسم شركة المُدَّعي؛ **أو**
* بيان رهن - يجب أن يكون باسم المُدَّعي أو باسم شركة المُدَّعي

**التعليمات والإثباتات المطلوبة بحسب فئة التسوية**

* للقُصر الذين تبلغ أعمارهم 6 سنوات وأقل، انتقل إلى الصفحة 4.
* للقُصر بعمر 7 وحتى 11، انتقل إلى الصفحة 7.
* للقُصر الذين تبلغ أعمارهم مابين 12 و 17 سنة، انتقل إلى الصفحة 10.
* للأضرار الشخصية للبالغين، انتقل إلى الصفحة 13.
* لأصحاب العقارات والمستأجرين والشركات، انتقل إلى الصفحة 17.

**فئات التسوية للقُصر بأعمار 6 سنوات أو أقل عند أول تعرض لمياه فلينت**:

1. هل كان عمر الطفل 6 سنوات أو أقل في وقت **أول** تعرض لمياه فلينت؟ **و**
2. هل أقام الطفل أو سكن أو التحق بمدرسة أو مؤسسة رعاية نهارية في فلينت، أو هل،بخلاف ذلك، تعرض الطفل لمياه فلينت لمدة 21 يومًا على الأقل خلال أي فترة 30 يوم بين 25 أبريل 2014 و31 يوليو 2016؟
* **إذا كان بإمكانك الإجابة بنعم عن الطفل على كلا السؤالين أعلاه، فانظر إلى الفئات من 1 إلى 6 أدناه واختر الفئة الأنسب للطفل:**

**1. فئة التسوية 1:**

**توضيح لمتطلبات الأهلية:**

* فحص لمستوى الرصاص في الدم بمستوى 10.0 ميكروجرام/ديسيلتر أو أعلى أُجري في الفترة ما بين 16 مايو 2014 و31 أغسطس 2016؛ **أو**
* فحص لمستوى الرصاص في العظام بمستوى 10.0 ميكروجرام/جرام أو أعلى أُجري في الفترة ما بين 16 مايو 2014 و\_\_أبريل 2021.

**المستندات الداعمة المطلوبة:**

* يجب على جميع المُدَّعين تقديم دليل على التعرض. قائمة المستندات المقبولة موجودة في الأعلى في الصفحة 2 تحت قائمة المستندات المقبولة "كدليل على الإصابة بضرر شخصي بسبب التعرض".
* بالإضافة إلى مستند دليل التعرض، يجب أن يقدم المدعون في هذه الفئة إحدى الوثائق التالية:
	+ الرجاء تقديم نتائج فحص مستوى الرصاص في الدم الذي أُجري في ميشغن لدى منشأة أو طبيب مؤهلين. إذا كان المُدَّعي غير قادر على تقديم نتائج الفحص، فسيحصل "مدير الدعاوى" على هذه المعلومات نيابة عن المُدَّعي؛ **أو**
	+ إذا كان المُدَّعي يملك نتيجة فحص مستوى الرصاص في العظام، فستحتاج إلى تقديم نتائج الفحص مع نموذج الدعوى هذا.

**2. فئة التسوية 2:**

**توضيح لمتطلبات الأهلية:**

* فحص لمستوى الرصاص في الدم بمستوى بين 5.0 و9.9 ميكروجرام/ديسيلتر أجري بين 16 مايو 2014 و31 أغسطس 2016؛ **أو**
* فحص لمستوى الرصاص في العظام بمستوى بين 5.9 و9.9 ميكروجرام/جرام أُجري بين 16 مايو 2014 و\_\_أبريل 2021؛ **أو**
* عجز إدراكي حدث بعد 16 مايو 2014 بمعدل تطور 2.0 انحراف معياري أو أكثر تحت المتوسط. انظر "شبكة التعويض" لشرح كامل عن الاختبار المطلوب.

**المستندات الداعمة المطلوبة:**

* يجب على جميع المُدَّعين تقديم دليل على التعرض. قائمة المستندات المقبولة موجودة في الأعلى في الصفحة 2 تحت قائمة المستندات المقبولة "كدليل على الإصابة بضرر شخصي بسبب التعرض".
* بالإضافة إلى مستند دليل التعرض، يجب أن يقدم المدعون في هذه الفئة إحدى الوثائق التالية:
	+ الرجاء تقديم نتائج فحص مستوى الرصاص في الدم الذي أُجري في ميشغن لدى منشأة أو طبيب مؤهلين. إذا كان المُدَّعي غير قادر على تقديم نتائج الفحص، فسيحصل "مدير الدعاوى" على هذه المعلومات نيابة عن المُدَّعي؛ **أو**
	+ إذا كان المُدَّعي يملك نتيجة فحص مستوى الرصاص في العظام، فستحتاج إلى تقديم نتائج الفحص مع "نموذج الدعوى" هذا؛ **أو**
	+ إذا كان المُدَّعي يملك تقريرًا عن عجز إدراكي، فستحتاج إلى تقديم التقرير الطبي كما هو موضح في "شبكة التعويضات" لهذه الفئة.

**3. فئة التسوية 3:**

**توضيح لمتطلبات الأهلية:**

* فحص مستوى الرصاص في الدم بمستوى ما بين 3.0 و4.9 ميكروجرام/لترأُجري بين 16 مايو 2014 و31 أغسطس 2016؛ **أو**
* فحص مستوى الرصاص في العظام بمستوى بين 3.0 و4.9 ميكروجرام/جرامأُجري بين 16 مايو 2014 وأبريل 2021؛ **أو**
* عجز إدراكي حدث بعد 16 مايو 2014 بمعدل تطور 1.0 انحراف معياري أو أكثر تحت المتوسط. (انظر "شبكة التعويضات" لشرح كامل عن الفحص المطلوب)؛ **أو**
* طفل رضيع ولد ولادة مبكرة أو كان بوزن منخفض:
* يجب أن تكون الأم قد أقامت أو سكنت أو التحقت بمدرسة أو عَمِلت في فلينت، أو، بخلاف ذلك، تعرضت لمياه فلينت، لمدة 21 يومًا على الأقل خلال أي فترة 30 يومًا بين 25 أبريل 2014 و31 يوليو 2016؛ **و**
* ولادة الأم بحيث أن الوليد كان مبتسرًا أو وزنه منخفض بين 16 مايو 2014 و30 أبريل 2017.

**المستندات الداعمة المطلوبة:**

* يجب على جميع المُدَّعين تقديم دليل على التعرض. قائمة المستندات المقبولة موجودة في الأعلى في الصفحة 2 تحت قائمة المستندات المقبولة كدليل على الإصابة بضرر شخصي بسبب التعرض.
* بالإضافة إلى مستند دليل التعرض، يجب أن يقدم المدعون في هذه الفئة إحدى الوثائق التالية:
* الرجاء تقديم نتائج فحص مستوى الرصاص في الدم الذي أُجري في ميشغن لدى منشأة أو طبيب مؤهلين. إذا كان المُدَّعي غير قادر على تقديم نتائج الفحص، فسيحصل "مدير الدعاوى" على هذه المعلومات نيابة عن المُدَّعي؛ **أو**
* إذا كان المُدَّعي يملك نتيجة فحص مستوى الرصاص في العظام، فستحتاج إلى تقديم نتائج الفحص مع "نموذج الدعوى" هذا؛ **أو**
* إذا كان المُدَّعي يملك تقريرًا عن عجز إدراكي، فستحتاج إلى تقديم التقرير الطبي كما هو موضح في "شبكة التعويضات" لهذه الفئة.
* إذا كان المُدَّعي قد ولد ولادة مبكرة أو كان بوزن ولادة منخفض، فيجب إرسال نسخة من سجلات الأم أو المولود الطبية التي تبين ما يلي:
* ولادة الطفل قبل إتمام 37 أسبوعًا من الحمل؛ **أو**
* ولادة الطفل بوزن أقل من 51 رطلاً و8 أونصات (2500 جرام).

**4. فئة التسوية 4:**

**توضيح لمتطلبات الأهلية:**

* فحص مستوى الرصاص في الدم بمستوى ما بين 0.1 و2.9 ميكروجرام/ديسيلترأُجري بين 16 مايو 2014 و31 أغسطس 2016؛ **أو**
* فحص مستوى الرصاص في العظام بمستوى ما بين 0.1 و2.9 ميكروجرام/جرام أُجري بين 16 مايو 2014 و\_\_أبريل 2021؛ **أو**
* تمت تغذية الطفل الوليد، بتركيبة مركزة على شكل مسحوق أو سائل مخلوطة بمياه فلينت، لمدة 21 يومًا على الأقل خلال أي فترة 30 يوم ما بين 25 أبريل 2014 و31 يوليو 2016.

 **المستندات الداعمة المطلوبة:**

* يجب على جميع المُدَّعين تقديم دليل على التعرض. قائمة المستندات المقبولة موجودة في الأعلى في الصفحة 2 تحت قائمة المستندات المقبولة كدليل على الإصابة بضرر شخصي بسبب التعرض.
* بالإضافة إلى مستند دليل التعرض، يجب أن يقدم المدعون في هذه الفئة إحدى الوثائق التالية:
* الرجاء تقديم نتائج فحص مستوى الرصاص في الدم الذي أُجري في ميشغن لدى منشأة أو طبيب مؤهلين. إذا كان المُدَّعي غير قادر على تقديم نتائج الفحص، فسيحصل "مدير الدعاوى" على هذه المعلومات نيابة عن المُدَّعي؛ **أو**
* إذا كان المُدَّعي يملك نتيجة فحص مستوى الرصاص في العظام، فستحتاج إلى تقديم نتائج الفحص مع "نموذج الدعوى" هذا؛ **أو**
* إذا كان المُدَّعي قد تمت تغذيته بتركيبة مركزة، فستحتاج إلى تقديم نسخة من سجلات الأم أو الطفل الطبية بتواريخ ما بين 16 مايو 2014 و31 أغسطس 2016، أو مستندات أخرى مكافئة، توضح أن الطفل الوليد قد تمت تغذيته بتركيبة مركزة على شكل مسحوق أو سائل مخلوطة بمياه فلينت لمدة21 يومًا على الأقل خلال أي فترة 30 يوم.

 **5. فئة التسوية 5:**

**توضيح لمتطلبات الأهلية:**

* المُدعي الذي يقيم أو يعيش في فلينت قد أجرى فحصًا بين 16 مايو 2014 و31 أغسطس 2016، وأظهر الفحص أن مستوى الرصاص في المياه يبلغ 15 جزءًا في المليار أو أعلى؛ **أو**
* مكان إقامة أو سكن المُدعي في فلينت قد تم تزويده بالماء بواسطة خطوط خدمة مصنوعة من الرصاص أو الصلب المجلفن.
* "الإقامة" في هذه الفئة تعني العقار السكني الذي أقام أو سكن فيه المُدَّعي وتعرض لمياه فلينت لمدة 21 يومًا على الأقل خلال أي فترة 30 يومًا بين 25 أبريل 2014 و31 يوليو 2016. "أقام أو سكن" تعني بأن الإقامة القانونية للفرد أو المكان الذي كان ينام فيه بانتظام كان في فلينت، كما هو مشار إليه في سجل طبي أو سجل موثوق آخر.

**المستندات الداعمة المطلوبة:**

* يجب على جميع المُدَّعين تقديم دليل على التعرض. قائمة المستندات المقبولة موجودة في الأعلى في الصفحة 2 تحت قائمة المستندات المقبولة كدليل على الإصابة بضرر شخصي بسبب التعرض.
* بالإضافة إلى مستند دليل التعرض، يجب أن يقدم المدعون في هذه الفئة إحدى الوثائق التالية:
	+ نتيجة فحص مستوى الرصاص في المياه لمكان إقامة أو سكن المُدَّعي بتاريخ ما بين 16 مايو 2014 و31 أغسطس 2016 هي 15 جزءًا في المليار أو أعلى. إذا كان المُدَّعي يملك نتائج الفحص، فيجب عليه تقديم مثل هذه النتائج. إذا كان المُدَّعي غير قادر على تقديم نتائج الفحص، فيجب على المُدَّعي التشاور مع "مدير الدعاوى" وسيحصل "مدير الدعاوى" على نتائج الفحص الذي أجرته ولاية ميشغن وبلدية فلينت. لا يمكن "لمدير الدعاوى" الحصول على نتائج الفحص الذي أجرته أطراف أخرى؛ **أو**
	+ إشارة على تقرير صادر من بلدية مدينة فلينت تثبت أن مكان إقامة أو سكن المُدعي قد زُود بمياه من خط خدمة مصنوع من الرصاص أو الصلب المجلفن في وقت التعرض. سيحصل "مدير الدعاوى" على هذه المعلومات بالنيابة عن المُدَّعي.

**6. فئة التسوية 6:**

**وصف مستندات الأهلية:**

* لا يملك الطفل أي فحوصات لمستوى الرصاص بالدم أو العظام.

**المستندات الداعمة المطلوبة:**

* تصديق على "نموذج الدعوى" بأنه قد تمت تلبية المتطلبات؛ **و**
* يجب على جميع المُدَّعين تقديم دليل التعرض. قائمة المستندات المقبولة موجودة في الأعلى في الصفحة 2 تحت قائمة المستندات المقبولة كدليل على الإصابة بضرر شخصي بسبب التعرض.

**7. فئة التسوية 7:**

**وصف مستندات الأهلية:**

* كان الطفل بعمر 6 أعوام أو أقل في وقت أول تعرض لمياه فلينت؛ **و**
* أقام المُدَّعي أو سكن أو التحق بمدرسة أو مؤسسة رعاية نهارية في فلينت، أو ،بخلاف ذلك، تعرض لمياه فلينت لمدة 21 يومًا على الأقل خلال أي فترة 30 يوم ما بين 1 أغسطس 2016 و16 نوفمبر 2020.

**المستندات الداعمة المطلوبة:**

* تصديق على "نموذج الدعوى" بأنه قد تمت تلبية المتطلبات؛ **و**
* يجب على جميع المُدَّعين تقديم دليل على التعرض. قائمة المستندات المقبولة موجودة في الأعلى في الصفحة 2 تحت قائمة المستندات المقبولة كدليل على الإصابة بضرر شخصي بسبب التعرض.

 **فئات التسوية للقُصر بأعوام بين 7 وحتى 11 عند أول تعرض لمياه فلينت**:

1. هل كان عمر الطفل بين 7 و11 عامًا في الوقت الذي وقع فيه **أول** تعرض لمياه فلينت؟ **و**
2. هل أقام الطفل أو سكن أو التحق بمدرسة أو مؤسسة رعاية نهارية في فلينت، أو بخلاف ذلك هل تعرض لمياه فلينت، لمدة 21 يومًا على الأقل خلال أي فترة 30 يومً ما بين 25 أبريل 2014 و31 يوليو 2016؟
* **إذا كان قادرًا على الإجابة بنعم على كلا السؤالين أعلاه، فانظر إلى الفئات من 8 إلى 13 أدناه واختر الفئة الأنسب للطفل:**

**8. فئة التسوية 8:**

**توضيح لمتطلبات الأهلية:**

* فحص لمستوى الرصاص في الدم بمستوى 10.0 ميكروجرام/ديسيلتر أو أعلى أُجري بين 16 مايو 2014 و31 أغسطس 2016؛ **أو**
* فحص لمستوى الرصاص في العظام بمستوى 10.0 ميكروجرام/جرام أو أعلى أُجري في الفترة ما بين 16 مايو 2014 و\_\_أبريل 2021.

**المستندات الداعمة المطلوبة:**

* يجب على جميع المُدَّعين تقديم دليل على التعرض. قائمة المستندات المقبولة موجودة في الأعلى في الصفحة 2 تحت قائمة المستندات المقبولة كدليل على الإصابة بضرر شخصي بسبب التعرض.
* بالإضافة إلى مستند دليل التعرض، يجب أن يقدم المدعون في هذه الفئة إحدى الوثائق التالية:
	+ الرجاء تقديم نتائج فحص مستوى الرصاص في الدم الذي أُجري في ميشغن لدى منشأة أو طبيب مؤهلين. إذا كان المُدَّعي غير قادر على تقديم نتائج اختبار، فسيحصل "مدير الدعاوى" على هذه المعلومات نيابة عن المُدَّعي؛ **أو**
	+ إذا كان المُدَّعي يملك نتيجة فحص مستوى الرصاص في العظام، فستحتاج إلى تقديم نتائج الفحص مع نموذج الدعوى هذا.

**9. فئة التسوية 9:**

**توضيح لمتطلبات الأهلية:**

* فحص مستوى الرصاص في الدم بمستوى ما بين 5.0 و9.9 ميكروجرام/ديسيلترأُجري بين 16 مايو 2014 و31 أغسطس 2016؛ **أو**
* فحص مستوى الرصاص في العظام بمستوى ما بين 5.9 و9.9 ميكروجرام/جرام أُجري بين 16 مايو 2014 وأبريل 2021.

**المستندات الداعمة المطلوبة:**

* يجب على جميع المُدَّعين تقديم دليل على التعرض. قائمة المستندات المقبولة موجودة في الأعلى في الصفحة 2 تحت قائمة المستندات المقبولة كدليل على الإصابة بضرر شخصي بسبب التعرض.
* بالإضافة إلى مستند دليل التعرض، يجب أن يقدم المدعون في هذه الفئة إحدى الوثائق التالية:
	+ الرجاء تقديم نتائج فحص مستوى الرصاص في الدم الذي أُجري في ميشغن لدى منشأة أو طبيب مؤهلين. إذا كان المُدَّعي غير قادر على تقديم نتائج الفحص، فسيحصل "مدير الدعاوى" على هذه المعلومات نيابة عن المُدَّعي؛ **أو**
	+ إذا كان المُدَّعي يملك نتيجة فحص مستوى الرصاص في العظام، فستحتاج إلى تقديم نتائج الفحص مع نموذج الدعوى هذا.

**10. فئة التسوية 10:**

**توضيح لمتطلبات الأهلية:**

* فحص مستوى الرصاص في الدم بمستوى ما بين 3.0 و4.9 ميكروجرام/ديسيلتر أُجري بين 16 مايو 2014 و31 أغسطس 2016؛ **أو**
* فحص مستوى الرصاص في العظام بمستوى بين 3.0 و4.9 ميكروجرام/جرام أُجري بين 16 مايو 2014 وأبريل 2021؛ **أو**
* عجز إدراكي وقع بعد 16 مايو 2014 بمعدل تطوري يبلغ 1.0 انحراف معياري أو أكثر تحت المتوسط (انظر "شبكة التعويضات" لشرح كامل عن الاختبار المطلوب).

**المستندات الداعمة المطلوبة:**

* يجب على جميع المُدَّعين تقديم دليل على التعرض. قائمة المستندات المقبولة موجودة في الأعلى في الصفحة 2 تحت قائمة المستندات المقبولة كدليل على الإصابة بضرر شخصي بسبب التعرض.
* بالإضافة إلى مستند دليل التعرض، يجب أن يقدم المدعون في هذه الفئة إحدى الوثائق التالية:
	+ الرجاء تقديم نتائج فحص مستوى الرصاص في الدم الذي أُجري في ميشغن لدى منشأة أو طبيب مؤهلين. إذا كان المُدَّعي غير قادر على تقديم نتائج الفحص، فسيحصل "مدير الدعاوى" على هذه المعلومات نيابة عن المُدَّعي؛ **أو**
	+ إذا كان المُدَّعي يملك نتيجة فحص مستوى الرصاص في العظام، فستحتاج إلى تقديم نتائج الفحص مع "نموذج الدعوى" هذا؛ **أو**
	+ إذا كان المُدَّعي يملك تقريرًا عن عجز إدراكي، فستحتاج إلى إرسال التقرير الطبي كما هو موضح في "شبكة التعويضات" لهذه الفئة.

**11. فئة التسوية 11:**

**توضيح لمتطلبات الأهلية:**

* فحص مستوى الرصاص في الدم بمستوى ما بين 0.1 و4.9 ميكروجرام/ديسيلترأُجري بين 16 مايو 2014 و31 أغسطس 2016؛ **أو**
* فحص مستوى الرصاص في العظام بمستوى ما بين 0.1 و2.9 ميكروجرام/جرام أُجري بين 16 مايو 2014 وأبريل 2021.

**المستندات الداعمة المطلوبة:**

* يجب على جميع المُدَّعين تقديم دليل على التعرض. قائمة المستندات المقبولة موجودة في الأعلى في الصفحة 2 تحت قائمة المستندات المقبولة كدليل على الإصابة بضرر شخصي بسبب التعرض.
* بالإضافة إلى مستند دليل التعرض، يجب أن يقدم المدعون في هذه الفئة إحدى الوثائق التالية:
	+ الرجاء تقديم نتائج فحص مستوى الرصاص في الدم الذي أُجري في ميشغن لدى منشأة أو طبيب مؤهلين. إذا كان المُدَّعي غير قادر على تقديم نتائج الفحص، فسيحصل "مدير الدعاوى" على هذه المعلومات نيابة عن المُدَّعي؛ **أو**
	+ إذا كان المُدَّعي يملك نتيجة فحص مستوى الرصاص في العظام، فستحتاج إلى تقديم نتائج الفحص مع نموذج الدعوى هذا.

 **12. فئة التسوية 12:**

**توضيح لمتطلبات الأهلية:**

* المُدعي الذي يقيم أو يعيش في فلينت قد أجرى فحصًا بين 16 مايو 2014 و31 أغسطس 2016، حيث أظهر الفحص أن مستوى الرصاص في المياه يبلغ 15 جزءًا في المليار أو أعلى؛ **أو**
* مكان إقامة أو سكن المُدعي في فلينت قد تم تزويده بالماء بواسطة خطوط خدمة مصنوعة من الرصاص أو الصلب المجلفن.
* "الإقامة" في هذه الفئة تعني العقار السكني الذي أقام أو سكن فيه المُدَّعي وتعرض لمياه فلينت لمدة 21 يومًا على الأقل خلال أي فترة 30 يومًا بين 25 أبريل 2014 و31 يوليو 2016. "أقام أو سكن" تعني بأن الإقامة القانونية للفرد أو المكان الذي كان ينام فيه بانتظام كان في فلينت، كما هو مشار إليه في سجل طبي أو سجل موثوق آخر.

**المستندات الداعمة المطلوبة:**

* يجب على جميع المُدَّعين تقديم دليل على التعرض. قائمة المستندات المقبولة موجودة في الأعلى في الصفحة 2 تحت قائمة المستندات المقبولة كدليل على الإصابة بضرر شخصي بسبب التعرض.
* بالإضافة إلى مستند دليل التعرض، يجب أن يقدم المدعون في هذه الفئة إحدى الوثائق التالية:
	+ نتيجة فحص مستوى الرصاص في المياه لمكان إقامة أو سكن المُدَّعي بتاريخ ما بين 16 مايو 2014 و31 أغسطس 2016 هي 15 جزءًا في المليار أو أعلى. إذا كان المُدَّعي يملك نتائج الفحص، فيجب عليه تقديم مثل هذه النتائج. إذا كان المُدَّعي غير قادر على تقديم نتائج الفحص، فيجب على المُدَّعي التشاور مع "مدير الدعاوى" وسيحصل "مدير الدعاوى" على نتائج الفحص الذي أجرته ولاية ميشغن وبلدية فلينت. لا يمكن "لمدير الدعاوى" الحصول على نتائج الفحص الذي أجرته أطراف أخرى؛ **أو**
	+ إشارة على تقرير صادر من بلدية مدينة فلينت تثبت أن مكان إقامة أو سكن المُدعي قد زُود بمياه من خط خدمة مصنوع من الرصاص أو الصلب المجلفن في وقت التعرض. سيحصل "مدير الدعاوى" على هذه المعلومات بالنيابة عن المُدَّعي.

**13. فئة التسوية 13:**

**توضيح لمتطلبات الأهلية:**

* لا يملك الطفل أي فحوصات لمستوى الرصاص بالدم أو العظام.

**المستندات الداعمة المطلوبة:**

* تصديق على "نموذج الدعوى" بأنه قد تمت تلبية المتطلبات؛ **و**
* يجب على جميع المُدَّعين تقديم دليل على التعرض. قائمة المستندات المقبولة موجودة في الأعلى في الصفحة 2 تحت قائمة المستندات المقبولة كدليل على الإصابة بضرر شخصي بسبب التعرض.

 **14. فئة التسوية 14:**

**توضيح لمتطلبات الأهلية:**

* المُدَّعي كان يبلغ من العمر ما بين 7 و11 سنة في الوقت الذي وقع فيه أول تعرض لمياه فلينت؛ **و**
* أقام المُدَّعي أو سكن أو التحق بمدرسة أو مؤسسة رعاية نهارية في فلينت، أو بخلاف ذلك تعرض لمياه فلينت، لمدة 21 يومًا على الأقل خلال أي فترة 30 يوم ما بين 1 أغسطس 2016 و16 نوفمبر 2020**.**

**المستندات الداعمة المطلوبة:**

* تصديق على "نموذج الدعوى" بأن المتطلبات قد تم تلبيتها ؛ **و**
* يجب على جميع المُدَّعين تقديم دليل على التعرض. قائمة المستندات المقبولة موجودة في الأعلى في الصفحة 2 تحت قائمة المستندات المقبولة كدليل على الإصابة بضرر شخصي بسبب التعرض.

 **فئات التسوية للقُصر الذين كانت أعمارهم ما بين 12 و17 سنة في الوقت الذي وقع فيه أول تعرض لمياه فلينت** :

1. هل كان عمر الطفل بين 12 و11 سنة في الوقت الذي وقع فيه **أول** تعرض لمياه فلينت؟ **و**
2. هل أقام الطفل أو سكن أو التحق بمدرسة أو مؤسسة رعاية نهارية في فلينت، أو، بخلاف ذلك، هل تعرض لمياه فلينت، لمدة 21 يومًا على الأقل خلال أي فترة 30 يومً ما بين 25 أبريل 2014 و31 يوليو 2016؟
* **إذا كان قادرًا على الإجابة بنعم على كلا السؤالين أعلاه، فانظر إلى الفئات من 15 إلى 21 أدناه واختر الفئة الأنسب للطفل:**

**15. فئة التسوية 15:**

**توضيح لمتطلبات الأهلية:**

* فحص لمستوى الرصاص في الدم بمستوى 10.0 ميكروجرام/ديسيلتر أو أعلى أُجري بين 16 مايو 2014 و31 أغسطس 2016؛ **أو**
* فحص لمستوى الرصاص في العظام بمستوى 10.0 ميكروجرام/جرام أو أعلى أُجري في الفترة ما بين 16 مايو 2014 و\_\_أبريل 2021.

**المستندات الداعمة المطلوبة:**

* يجب على جميع المُدَّعين تقديم دليل على التعرض. قائمة المستندات المقبولة موجودة في الأعلى في الصفحة 2 تحت قائمة المستندات المقبولة كدليل على الإصابة بضرر شخصي بسبب التعرض.
* بالإضافة إلى مستند دليل التعرض، يجب أن يقدم المدعون في هذه الفئة إحدى الوثائق التالية:
	+ الرجاء تقديم نتائج فحص مستوى الرصاص في الدم الذي أُجري في ميشغن لدى منشأة أو طبيب مؤهلين. إذا كان المُدَّعي غير قادر على تقديم نتائج الفحص، فسيحصل "مدير الدعاوى" على هذه المعلومات نيابة عن المُدَّعي؛ **أو**
	+ إذا كان المُدَّعي يملك نتيجة فحص مستوى الرصاص في العظام، فستحتاج إلى تقديم نتائج الفحص مع نموذج الدعوى هذا.

**16. فئة التسوية 16:**

**توضيح لمتطلبات الأهلية:**

* فحص لمستوى الرصاص في الدم بمستوى بين 5.0 و9.9 ميكروجرام/ديسيلتر أجري بين 16 مايو 2014 و31 أغسطس 2016؛ **أو**
* فحص لمستوى الرصاص في العظام بمستوى بين 5.0 و9.9 ميكروجرام/جرامأُجري بين 16 مايو 2014 وأبريل 2021.

**المستندات الداعمة المطلوبة:**

* يجب على جميع المُدَّعين تقديم دليل على التعرض. قائمة المستندات المقبولة موجودة في الأعلى في الصفحة 2 تحت قائمة المستندات المقبولة كدليل على الإصابة بضرر شخصي بسبب التعرض.
* بالإضافة إلى مستند دليل التعرض، يجب أن يقدم المدعون في هذه الفئة إحدى الوثائق التالية:
	+ الرجاء تقديم نتائج فحص مستوى الرصاص في الدم الذي أُجري في ميشغن لدى منشأة أو طبيب مؤهلين. إذا كان المُدَّعي غير قادر على تقديم نتائج الفحص، فسيحصل "مدير الدعاوى" على هذه المعلومات نيابة عن المُدَّعي؛ **أو**
	+ إذا كان المُدَّعي يملك نتيجة فحص مستوى الرصاص في العظام، فستحتاج إلى تقديم نتائج الفحص مع نموذج الدعوى هذا.

**17. فئة التسوية 17:**

**توضيح لمتطلبات الأهلية:**

* فحص مستوى الرصاص في الدم بمستوى ما بين 3.0 و4.9 ميكروجرام/ديسيلتر أُجري بين 16 مايو 2014 و31 أغسطس 2016؛ **أو**
* اختبار رصاص بالعظام بمستوى ما بين 3.0 و4.9 ميكروجرام/جرام أُجري بين 16 مايو 2014 وأبريل 2021؛ **أو**
* عجز إدراكي وقع بعد 16 مايو 2014 بمعدل تطوري يبلغ 1.0 انحراف معياري أو أكثر تحت المتوسط (انظر "شبكة التعويضات" لشرح كامل عن الاختبار المطلوب).

**المستندات الداعمة المطلوبة:**

* يجب على جميع المُدَّعين تقديم دليل على التعرض. قائمة المستندات المقبولة موجودة في الأعلى في الصفحة 2 تحت قائمة المستندات المقبولة كدليل على الإصابة بضرر شخصي بسبب التعرض.
* بالإضافة إلى مستند دليل التعرض، يجب أن يقدم المدعون في هذه الفئة إحدى الوثائق التالية:
	+ الرجاء تقديم نتائج فحص مستوى الرصاص في الدم الذي أُجري في ميشغن لدى منشأة أو طبيب مؤهلين. إذا كان المُدَّعي غير قادر على تقديم نتائج الفحص، فسيحصل "مدير الدعاوى" على هذه المعلومات نيابة عن المُدَّعي؛ **أو**
	+ إذا كان المُدَّعي يملك نتيجة فحص مستوى الرصاص في العظام، فستحتاج إلى تقديم نتائج الفحص مع "نموذج الدعوى" هذا؛ **أو**
	+ إذا كان المُدَّعي يملك تقريرًا عن عجز إدراكي، فستحتاج إلى تقديم التقرير الطبي كما هو موضح في "شبكة التعويضات" لهذه الفئة.

**18. فئة التسوية 18:**

**التوضيح:**

* فحص مستوى الرصاص في الدم بمستوى ما بين 0.1 و2.9 ميكروجرام/ديسيلتر أُجري بين 16 مايو 2014 و31 أغسطس 2016؛ **أو**
* فحص مستوى الرصاص في العظام بمستوى ما بين 0.1 و2.9 ميكروجرام/جرام أُجري بين 16 مايو 2014 و\_\_أبريل 2021.

**المستندات الداعمة المطلوبة:**

* يجب على جميع المُدَّعين تقديم دليل على التعرض. قائمة المستندات المقبولة موجودة في الأعلى في الصفحة 2 تحت قائمة المستندات المقبولة كدليل على الإصابة بضرر شخصي بسبب التعرض.
* بالإضافة إلى مستند دليل التعرض، يجب أن يقدم المدعون في هذه الفئة إحدى الوثائق التالية:
	+ الرجاء تقديم نتائج فحص مستوى الرصاص في الدم الذي أُجري في ميشغن لدى منشأة أو طبيب مؤهلين. إذا كان المُدَّعي غير قادر على تقديم نتائج الفحص، فسيحصل "مدير الدعاوى" على هذه المعلومات نيابة عن المُدَّعي؛ **أو**
	+ إذا كان المُدَّعي يملك نتيجة فحص مستوى الرصاص في العظام، فستحتاج إلى تقديم نتائج الفحص مع نموذج الدعوى هذا.

**19. فئة التسوية 19:**

**توضيح لمتطلبات الأهلية:**

* المُدعي الذي يقيم أو يعيش في فلينت قد أجرى فحصًا بين 16 مايو 2014 و31 أغسطس 2016 حيث أظهر الفحص أن مستوى الرصاص في المياه يبلغ 15 جزءًا في المليار أو أعلى؛ أو
* مكان إقامة أو سكن المُدعي في فلينت قد تم تزويده بالماء بواسطة خطوط خدمة مصنوعة من الرصاص أو الصلب المجلفن.
* "الإقامة" في هذه الفئة تعني العقار السكني الذي أقام أو سكن فيه المُدَّعي وتعرض لمياه فلينت لمدة 21 يومًا على الأقل خلال أي فترة 30 يومًا بين 25 أبريل 2014 و31 يوليو 2016. "أقام أو سكن" تعني بأن الإقامة القانونية للفرد أو المكان الذي كان ينام فيه بانتظام كان في فلينت، كما هو مشار إليه في سجل طبي أو سجل موثوق آخر.

**المستندات الداعمة المطلوبة:**

* يجب على جميع المُدَّعين تقديم دليل على التعرض. قائمة المستندات المقبولة موجودة الأعلى في الصفحة 2 تحت قائمة المستندات المقبولة "كدليل على الإصابة بضرر شخصي بسبب التعرض".
* بالإضافة إلى مستند دليل التعرض، يجب أن يقدم المدعون في هذه الفئة إحدى الوثائق التالية:
	+ نتيجة فحص مستوى الرصاص في المياه الي تزود مكان إقامة المُدَّعي أو سكنه بتاريخ ما بين 16 مايو 2014 و31 أغسطس 2016 مع نتيجة فحص تبلغ 15 جزءًا في المليار أو أعلى. إذا كان المُدَّعي يملك نتائج الفحص، فيجب عليه تقديم مثل هذه النتائج. إذا كان المُدَّعي غير قادر على تقديم نتائج الفحص، فيجب على المُدَّعي التشاور مع "مدير الدعاوى" وسيحصل "مدير الدعاوى" على نتائج الغحوصات التي أجرتها ولاية ميشغن وبلدية فلينت. لا يمكن "لمدير الدعاوى" الحصول على نتائج الفحص الذي أجرته أطراف أخرى؛ **أو**
	+ إشارة على تقرير صادر من بلدية مدينة فلينت تثبت أن مكان إقامة أو سكن المُدعي قد زُود بمياه من خط خدمة مصنوع من الرصاص أو الصلب المجلفن في وقت التعرض. سيحصل "مدير الدعاوى" على هذه المعلومات بالنيابة عن المُدَّعي.

**20. فئة التسوية 20:**

**توضيح لمتطلبات الأهلية:**

* لا يملك الطفل أي فحوصات لمستوى الرصاص بالدم أو العظام.

**المستندات الداعمة المطلوبة:**

* تصديق على "نموذج الدعوى" بأنه قد تمت تلبية المتطلبات؛ **و**
* يجب على جميع المُدَّعين تقديم دليل على التعرض. قائمة المستندات المقبولة موجودة في الأعلى في الصفحة 2 تحت قائمة المستندات المقبولة كدليل على الإصابة بضرر شخصي بسبب التعرض.

**21. فئة التسوية 21:**

**توضيح لمتطلبات الأهلية:**

* المُدَّعي كان يبلغ من العمر ما بين 12 و17 سنة في الوقت الذي وقع فيه أول تعرض لمياه فلينت؛ **و**
* أقام المُدَّعي أو سكن أو التحق بمدرسة أو مؤسسة رعاية نهارية في فلينت، أو بخلاف ذلك تعرض لمياه فلينت، لمدة 21 يومًا على الأقل خلال أي فترة 30 يوم ما بين 1 أغسطس 2016 و16 نوفمبر 2020**.**

**المستندات الداعمة المطلوبة:**

* تصديق على "نموذج الدعوى" بأن المتطلبات قد تمت تلبيتها ؛ **و**
* يجب على جميع المُدَّعين تقديم دليل على التعرض. قائمة المستندات المقبولة موجودة في الأعلى في الصفحة 2 تحت قائمة المستندات المقبولة كدليل على الإصابة بضرر شخصي بسبب التعرض.

**فئات التسوية للقُصر الذين كانت تبلغ أعمارهم 18 سنة وأكثر عند أول تعرض لمياه فلينت** :

1. هل كنت بعمر 18 عامًا أو أكبر في وقت **أول** تعرض لمياه فلينت؟ **و**
2. هل أقمت أو سكنت أو التحقت بمدرسة أو عمل في فلينت، أو بخلاف ذلك هل تعرضت لمياه فلينت، لمدة 21 يومًا على الأقل حلال أي فترة من 30 يومًا بين 25 أبريل 2014 و31 يوليو 2016؟
* **إذا كان بإمكانك الإجابة بنعم على كلا السؤالين أعلاه، فانظر إلى الفئات من 22 إلى 27 أدناه واختر الفئة الأنسب لك. لاحظ، مع ذلك، بأن الفئة 26 المتعلقة بإجهاضات السيدات هي للسيدات في أي عمر.**

**22. فئة التسوية 22:**

**توضيح لمتطلبات الأهلية:**

* فحص مستوى الرصاص في الدم بمستوى 10.0 ميكروجرام/ديسيلتر أو أعلى أُجري بين 16 مايو 2014 و31 أغسطس 2016؛ **أو**
* فحص مستوى الرصاص في العظام بمستوى 10.0 ميكروجرام/جرام أو أعلى أُجري بين 16 مايو 2014 و\_\_أبريل 2021.

**المستندات الداعمة المطلوبة:**

* يجب على جميع المُدَّعين تقديم دليل على التعرض. قائمة المستندات المقبولة موجودة في الأعلى في الصفحة 2 تحت قائمة المستندات المقبولة كدليل على الإصابة بضرر شخصي بسبب التعرض.
* بالإضافة إلى مستند دليل التعرض، يجب أن يقدم المدعون في هذه الفئة إحدى الوثائق التالية:
	+ الرجاء تقديم نتائج فحص مستوى الرصاص في الدم الذي أُجري في ميشغن لدى منشأة أو طبيب مؤهلين. إذا كان المُدَّعي غير قادر على تقديم نتائج الفحص، فسيحصل "مدير الدعاوى" على هذه المعلومات نيابة عن المُدَّعي؛ **أو**
	+ إذا كان المُدَّعي يملك نتيجة فحص مستوى الرصاص في العظام، فستحتاج إلى تقديم نتائج الاختبار مع "نموذج الدعوى" هذا.

**23. فئة التسوية 23:**

**توضيح لمتطلبات الأهلية:**

* فحص مستوى الرصاص في الدم بمستوى ما بين 5.0 و9.9 ميكروجرام/ديسيلتر أُجري بين 16 مايو 2014 و31 أغسطس 2016؛ **أو**
* فحص مستوى الرصاص بالعظام بمستوى ما بين 5.0 و9.9 ميكروجرام/جرامأُجري بين 16 مايو 2014 و\_\_أبريل 2021؛ **أو**
* عانى المُدَّعي من ارتفاع حاد في ضغط الدم أو اعتلال الأعصاب أو السكتة الدماغية أو الأنيميا أو القصور الكلوي وعولج من مثل هذه الأمراض بواسطة طبيب بين 16 مايو 2014 و31 يوليو 2016، ويوجد لدى المدعي سجلات طبية أو تقارير طبية مؤرخة في ما بين 16 مايو 2014 و\_\_أبريل 2021 توثق بأن الحالة المرضية قد نجمت عن تعرض المُدَّعي لمياه فلينت أو تفاقمت بسبب ذلك في الفترة ما بين 16 مايو 2014 و31 يوليو 2016.

 **المستندات الداعمة المطلوبة:**

* يجب على جميع المُدَّعين تقديم دليل على التعرض. قائمة المستندات المقبولة موجودة في الأعلى في الصفحة 2 تحت قائمة المستندات المقبولة كدليل على الإصابة بضرر شخصي بسبب التعرض.
* بالإضافة إلى مستند دليل التعرض، يجب أن يقدم المدعون في هذه الفئة إحدى الوثائق التالية:
	+ الرجاء تقديم نتائج فحص مستوى الرصاص في الدم أُجري في ميشغن لدى منشأة مؤهلة أو طبيب. إذا كان المُدَّعي غير قادر على تقديم نتائج الفحص، فسيحصل "مدير الدعاوى" على هذه المعلومات نيابة عن المُدَّعي؛ **أو**
	+ إذا كان المُدَّعي يملك نتيجة فحص مستوى الرصاص في العظام، فستحتاج إلى تقديم نتائج الفحص مع "نموذج الدعوى" هذا؛ **أو**
	+ نسخة من السجلات أو التقارير الطبية كما هو موضح في "شبكة التعويضات" لهذه الفئة.

**24. فئة التسوية 24:**

**توضيح لمتطلبات الأهلية:**

* ضرر شخصي عولج منه المُدَّعي بواسطة طبيب بين 16 مايو 2014 و31 يوليو 2016، وتوجد لدى المدعي سجلات طبية أو تقارير طبية مؤرخة بين 16 مايو 2014 وأبريل 2021 توثق بأن الحالة المرضية قد نجمت عن تعرض المُدَّعي لمياه فلينت أو أنها تفاقمت بسبب ذلك في الفترة ما بين 16 مايو 2014 و31 يوليو 2016. من الأمثلة على مثل هذه الإصابات البدنية، على سبيل المثال لا الحصر:
* الطفح الجلدي
* الآفات الجلدية
* فقدان الشعر
* الأمراض التنفسية
* الالتهاب الرئوي
* أمراض الجهاز الهضمي.

**المستندات الداعمة المطلوبة:**

* نسخة من السجلات أو التقارير الطبية كما هو موضح في "شبكة التعويضات" لهذه الفئة؛ **و**
* يجب على جميع المُدَّعين تقديم دليل على التعرض. قائمة المستندات المقبولة موجودة في الأعلى في الصفحة 2 تحت قائمة المستندات المقبولة كدليل على الإصابة بضرر شخصي بسبب التعرض.

**25. فئة التسوية 25:**

**توضيح لمتطلبات الأهلية:**

* افحص مستوى الرصاص في الدم بمستوى يبلغ 5.0 ميكروجرام/ديسيلتر أو أعلى أُجري بعد 31 يوليو 2016 وقبل 16 نوفمبر 2020؛ **أو**
* فحص مستوى الرصاص في العظام بمستوى 5.0 ميكروجرام/جرام أو أعلى أُجري بعد 31 يوليو 2016 وقبل 16 نوفمبر 2020؛ **أو**
* يعاني المُدَّعي من إصابة بدنية وعولج بواسطة طبيب معتمد أو شخص تحت إشراف طبيب معتمد بعد 31 يوليو 2016 وقبل 16 نوفمبر 2020، حيث تم التوثيق في سجلات طبية أو تقرير في تاريخ ما بين 31 يوليو 2016 و\_\_أبريل 2021 بواسطة طبيب أو شخص يخضع لإشرافه يشير إلى أن سبب المرض أو سبب تفاقمه هو تعرض المُدَّعي لمياه فلينت بعد 31 يوليو 2016 وقبل 16 نوفمبر 2020. من الأمثلة على مثل هذه الإصابات البدنية، على سبيل المثال لا الحصر:
* الطفح الجلدي
* الآفات الجلدية
* فقدان الشعر
* الأمراض التنفسية
* الالتهاب الرئوي
* أمراض الجهاز الهضمي.

**المستندات الداعمة المطلوبة:**

* يجب على جميع المُدَّعين تقديم دليل على التعرض. قائمة المستندات المقبولة موجودة في الأعلى في الصفحة 2 تحت قائمة المستندات المقبولة كدليل على الإصابة بضرر شخصي بسبب التعرض.
* بالإضافة إلى مستند دليل التعرض، يجب أن يقدم المدعون في هذه الفئة إحدى الوثائق التالية:
	+ الرجاء تقديم نتيجة فحص مستوى الرصاص في الدم أُجري في ميشغن لدى منشأة مؤهلة أو طبيب. إذا كان المُدَّعي غير قادر على تقديم نتائج الفحص، فسيحصل "مدير الدعاوى" على هذه المعلومات نيابة عن المُدَّعي؛ **أو**
	+ إذا كان المُدَّعي يملك نتيجة فحص مستوى الرصاص في العظام، فستحتاج إلى تقديم نتائج الفحص مع "نموذج الدعوى" هذا؛ **أو**
	+ نسخة من السجلات أو التقارير الطبية كما هو موضح في "شبكة التعويضات" لهذه الفئة

**26. فئة التسوية 26:**

**توضيح لمتطلبات الأهلية:**

* المرأة مهما كان عمرها، والتي أقامت أو سكنت أو التحقت بمدرسة أو عَمِلت في فلينت، أو بخلاف ذلك تعرضت لمياه فلينت خلال أي فترة من 30 يومًا بين 25 أبريل 2014 و31 يوليو 2016؛ **و**
* المرأة التي عانت من إجهاض بين 16 مايو 2014 و30 أبريل 2017 وكان مستوى الرصاص في دم الأم أو الحبل السري للجنين يبلغ 5 ميكروجرام/ديسيلتر أو أعلى.

**المستندات الداعمة المطلوبة:**

* يجب على جميع المُدَّعين تقديم دليل على التعرض. قائمة المستندات المقبولة موجودة في الأعلى في الصفحة 2 تحت قائمة المستندات المقبولة كدليل على الإصابة بضرر شخصي بسبب التعرض.
* بالإضافة إلى مستند دليل التعرض، يجب أن يقدم المدعون في هذه الفئة:
	+ نسخة من السجلات الطبية مؤرخة ما بين 16 مايو 2014 و30 أبريل 2017، والتي تتضمن رأيًا من طبيب نسائية وتوليد معتمد بأن الأم عانت من إجهاض بين 16 مايو 2014 و30 أبريل 2017؛ **و**
	+ فحص لمستوى الرصاص في دم المُدعي أجري ما بين 16 مايو 2014 و30 أبريل 2017 أو فحص لمستوى الرصاص في الحبل السري للجنين. إذا كان المُدَّعي غير قادر على تقديم نتيجة فحص مستوى الرصاص في الدم، فسيحصل "مدير الدعاوى" على هذه المعلومات نيابة عن المُدَّعي.

**27. فئة التسوية 27:**

**وصف اشتراطات الأهلية للفئة 27 أ:**

* شخص بالغ تعرض لمياه فلينت لأول مرة بين 25 أبريل 2014 و31 ديسمبر 2018، وأظهر التشخيص إصابته بمرض الفيلقيات خلال الفترة ما بين25 أبريل 2014 و 31 ديسمبر 2018، ولم يمت من المرض.

**المستندات الداعمة المطلوبة:**

* يجب على جميع المُدَّعين تقديم دليل على التعرض. قائمة المستندات المقبولة موجودة في الأعلى في الصفحة 2 تحت قائمة المستندات المقبولة كدليل على الإصابة بضرر شخصي بسبب التعرض.
* بالإضافة إلى مستند دليل التعرض، يجب أن يقدم المدعون في هذه الفئة نسخة عن سجلات طبية مؤرخة ما بين 25 أبريل 2014 و31 ديسمبر 2018 وتشير إلى أن المُدَّعي قد شُخص بمرض الفيلقيات في الفترة ما بين التواريخ المذكورة. انظر أيضًا "شبكة التعويضات" فيما يخص "طلب إعادة نظر في إشعار سلبي والإفادة الخطية ذات الصلة.

**توضيح لمتطلبات الأهلية للفئة 27 ب:**

* شخص بالغ تعرض لمياه فلينت لأول مرة بين 25 أبريل 2014 و31 ديسمبر 2018، وأظهرالتشخيص إصابته بمرض الفيلقيات أثناء الفترة ما بين 25 أبريل 2014 و 31 ديسمبر 2018، وتوفي بسبب المرض.

**المستندات الداعمة المطلوبة:**

* يجب على جميع المُدَّعين تقديم دليل على التعرض. قائمة المستندات المقبولة موجودة في الأعلى في الصفحة 2 تحت قائمة المستندات المقبولة كدليل على الإصابة بضرر شخصي بسبب التعرض.
* بالإضافة إلى مستند دليل التعرض، يجب أن يقدم المدعون في هذه الفئة إحدى الوثائق التالية:
	+ نسخة من سجلات طبية مؤرخة ما بين 25 أبريل 2014 و31 ديسمبر 2018 وتشير إلى أن المُدَّعي قد تم تشخيصه بمرض الفيلقيات بين التواريخ المذكورة أعلاه، وأن مثل هذه الوفاة قد نتجت بشكل أساسي أو ثانوي عن مرض الفيلقيات؛ **أو**
	+ شهادة وفاة تشير إلى أن السبب الرئيسي أو الثانوي للوفاة كان مرض الفيلقيات. انظر أيضًا "شبكة التعويضات" فيما يخص "طلب إعادة نظر في إشعار سلبي وإفادة خطية ذات صلة.

 **فئات التسوية لملاك المساكن ومستأجريها (والتي تتضمن من دفعوا فواتير المياه) وملاك الشركات**:

**28. فئة التسوية 28:**

**توضيح لمتطلبات الأهلية:**

* جميع الأفراد ممن امتلكوا أو كانوا مستأجرين لجزء من عقار سكني (يشمل ذلك من دفعوا فواتير المياه) في بلدية فلينت، وكانت هذا العقار السكني يُزود بمياه فلينت في الفترة ما بين 25 أبريل 2014 و31 يوليو 2016.

**المستندات الداعمة المطلوبة:**

* نموذج إعلان من مالك أو مستأجر العقار الثابت و/أو مالك الشركة (مرفق مع هذه التعليمات)، وفيه يجب أن يحدد المُدَّعي جميع المالكين والمستأجرين والأطراف الأخرى المستفيدة من العقار الثابت (بما في ذلك المسؤولون قانونيًا عن دفع فواتير المياه) لكي يتمكن المستلم القانوني المناسب تسلم مبلغ التعويض؛ **و**
* نسخة عن أي مستند يثبت ملكية العقار السكني أو كونه مستأجرًا للسكن في بلدية فلينت خلال الفترة من 25 أبريل 2014 إلى 31 يوليو 2016، وكذلك ما يثبت تزويد العقار بمياه فلينت، ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر ما يلي (يجب أن تكون المستندات باسم المُدَّعي ومؤرخة خلال الفترة الزمنية من 25 أبريل 2014 إلى 31 يوليو 2016 - يجب تقديم مستند واحد فقط)**:**
* فاتورة المياه
* سند الملكية
* عقد الإسكان
* بيان الرهن
* عقد الإيجار
* الكشف الضريبي للمنشأة أو للدخل.

 **29. فئة التسوية 29:**

**توضيح لمتطلبات الأهلية:**

* جميع الشركات غير العاملة في مجال الزراعة التي امتلكت وحازت على دخل من عقار في بلدية فلينت (يشمل ذلك من دفعوا فواتير المياه)، وكان هذا العقار يزود بمياه فلينت في أو بين 25 أبريل 2014 و31 يوليو 2016.

**المستندات الداعمة المطلوبة:**

* نموذج إعلان من مالك المنشأة أو المستأجر أو مالك الشركة (مرفق بهذه التعليمات)، وفيه يجب أن يحدد المُدَّعي كل ملاك الشركة والأطراف ذات المصلحة الأخرى في المنشأة ليمكن للمستلم القانوني المناسب تسلم مبلغ التعويض؛ **و**
* نسخة من أي مستند يثبت ملكية الشركة والمنشأة في بلدية فلينت، وأن هذه المنشأة كانت تُزود بمياه فلينت، أثناء الفترة من 25 أبريل 2014 إلى 31 يوليو 2016، ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر ما يلي (يجب أن تكون المستندات باسم المُدَّعي وبتاريخ أثناء الفترة الزمنية من 25 أبريل 2014 وحتى 31 يوليو 2016 - يجب تقديم مستند واحد فقط):
* فاتورة المياه
* سند الملكية
* عقد الإسكان
* بيان الرهن
* الكشف الضريبي للمنشأة أو للدخل
* عقد الإيجار
* التسجيل الضريبي
* شهادرة التسجيل في الولاية
* شهادة السجل التجاري؛ **و**
* دليل على الأضرار. على المدعين إكمال نموذج شكوى تعطل الأعمال (مُرفق مع هذه التعليمات).

**30. فئة التسوية 30:**

**توضيح لمتطلبات الأهلية:**

* جميع الشركات غير الزراعية وغير العقارية التي عملت في بلدية فلينت، والشركات التي زُودت بمياه بلدية فلينت في أو بين 25 أبريل 2014 و31 يوليو 2016.

**المستندات الداعمة المطلوبة:**

* نموذج إعلان من مالك المنشأة أو المستأجر و/أو مالك الشركة (مُرفق بهذه التعليمات)، وفيه يجب أن يحدد المُدَّعي كل ملاك الشركة والأطراف ذات المصلحة الأخرى ليمكن للمستلم القانوني المناسب تسلم مبلغ التعويض؛ **و**
* نسخة عن أي مستند يثبت تسجيل الشركة أو تنظيمها وملكية الشركة التي تعمل في بلدية فلينت، وأنها كانت تُزود بمياه بلدية فلينت، خلال الفترة من 25 أبريل 2014 إلى 31 يوليو 2016، ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر ما يلي (يجب أن تكون المستندات باسم المُدَّعي ومؤرخة خلال الفترة ما بين 25 أبريل 2014 و31 يوليو 2016 - يجب تقديم مستند واحد فقط):
* فاتورة المياه
* الكشف الضريبي للمنشأة أو للدخل
* التسجيل الضريبي
* التسجيل في الولاية
* شهادة السجل التجاري؛ **و**
* دليل على الأضرار، والذي يجب قياسه من خلال الخسارة في الأرباح عام بعد عام حسب ما تعكسه الملفات الضريبية. على المدعين إكمال نموذج شكوى تعطل الأعمال (مُرفق مع هذه التعليمات).

**المستندات الداعمة لصلاحية تمثيل المُدَّعي كصديق قريب أو مندوب شخصي أو وصي**

نماذج المستندات المقبولة للقسم 2 - "العلاقة بالمسجل":

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **العلاقة بالمُدَّعي** | **سبب التمثيل** | **المستندات المطلوبة** |
| الزوج أو الزوجة (الزوج) | زوج غير أهل للتصرف قانونًا | أمر محكمة يثبت تعيينك كوصي قانوني على الزوج. |
| الزوج | وفاة الزوج | 1. مستند قضائي يثبت تعيينك كمندوب مفوض على ممتلكات الزوج؛ **أو**
2. في حالة عدم فتح التركة، سيُطلب منك الحصول على وثيقة التركة المناسبة قبل تسلم التعويض. ستتوفر لك المساعدة لإكمال هذه العملية. في الوقت الحاضر، أرسل شهادة وفاة المُسجل.
 |
| الوالد أو الوالدة | طفل بالغ غير أهل للتصرف قانونًا | أمر محكمة يثبت تعيينك كوصي قانوني على الطفل البالغ. |
| الوالد أو الوالدة | وفاة الطفل | 1. مستند قضائي يثبت تعيينك كمندوب مفوض على تركة الطفل؛ **أو**
2. في حالة عدم فتح التركة، سيُطلب منك الحصول على وثيقة التركة المناسبة قبل تسلم التعويض. ستتوفر لك المساعدة لإكمال هذه العملية. في الوقت الحاضر، أرسل شهادة وفاة المُسجل.
 |
| الوالد أو الوالدة | الطفل القاصر | 1. شهادة الميلاد لطفلك وفيها ما يثبت أنك والده أو والدته؛[[1]](#footnote-1) **أو**
2. شهادة تبني تثبت تبنيك لطفل قاصر.
 |
| زوج الأم أو زوجة الأب | الطفل القاصر | 1. أمر محكمة يثبت تعيينك كوصي قانوني على الطفل القاصر؛ **أو**
2. شهادة تبني تثبت تبنيك لطفل ربيب؛ **أو**
3. إقرار ضريبي يثبت أنك تعيل الطفل القاصر؛ **أو**
4. رخصة زواج تثبت علاقة الزواج؛ **و**
5. شهادة ميلاد للطفل توضح اسم أحد الوالدين على رخصة الزواج (انظر الحاشية السفلية 1)
 |
| الجد أو الجدة | حفيد بالغ غير أهل للتصرف أو عاجز قانونًا | أمر محكمة يثبت تعيينك كوصي قانوني على الحفيد البالغ. |
| الجد أو الجدة | وفاة الحفيد | 1. مستند قضائي يثبت تعيينك كمندوب مفوض على تركة الحفيد؛ **أو**
2. في حالة عدم فتح التركة، سيُطلب منك الحصول على وثيقة التركة المناسبة قبل تسلم التعويض. ستتوفر لك المساعدة لإكمال هذه العملية. في الوقت الحاضر، أرسل شهادة وفاة المُسجل.
 |
| الجد أو الجدة | الحفيد القاصر | 1. أمر محكمة يثبت تعيينك كوصي قانوني على الحفيد القاصر؛ **أو**
2. إقرار ضريبي يثبت إعالتك للحفيد القاصر؛ **أو**
3. شهادة ميلاد لوالد أو والدة الحفيد القاصر، تبين الجد أو الجدة؛ **و**
4. شهادة ميلاد للحفيد تُظهر اسم أحد الوالدين المذكورين أعلاه (انظر الحاشية السفلية 1)، أو شهادة تبني تُظهر اسم أحد الوالدين المذكورين أعلاه والذي تبنى الحفيد القاصر.
 |
| طفل بالغ | الوالد أو الوالدة في حالة عدم أهلية للتصرف قانونًا | أمر محكمة يثبت تعيينك كوصي قانوني على والدك أو والدتك. |
| الطفل البالغ | وفاة الوالد أو الوالدة | 1. مستند قضائي يثبت تعيينك كمندوب مفوض على تركة الوالد أو الوالدة؛ **أو**
2. في حالة عدم فتح التركة، سيُطلب منك الحصول على وثيقة التركة المناسبة قبل تسلم التعويض. ستتوفر لك المساعدة لإكمال هذه العملية. في الوقت الحاضر، أرسل شهادة وفاة المُسجل.
 |
| الشقيق أو الشقيقة البالغة | الشقيق أو الشقيقة البالغة غير أهل للتصرف قانونًا | أمر محكمة يثبت تعيينك كوصي قانوني على الشقيق أو الشقيقة البالغة. |
| الشقيق أو الشقيقة البالغة | وفاة الشقيق أو الشقيقة | 1. مستند قضائي يثبت تعيينك كمفوض على تركة الشقيق أو الشقيقة؛ **أو**
2. في حالة عدم فتح التركة، سيُطلب منك الحصول على وثيقة التركة المناسبة قبل تسلم التعويض. ستتوفر لك المساعدة لإكمال هذه العملية. في الوقت الحاضر، أرسل شهادة وفاة المُسجل.
 |
| الشقيق أو الشقيقة البالغة | الشقيق أو الشقيقة القاصر | 1. أمر محكمة يثبت تعيينك كوصي قانوني على الشقيق أو الشقيقة القاصر؛ **أو**
2. شهادة تبني تثبت تبنيك لشقيق أو شقيقة قاصر؛ **أو**
3. إقرار ضريبي يثبت إعالتك للشقيق أو الشقيقة القاصر؛ **أو**
4. شهادة ميلادك؛ **و**
5. شهادة ميلاد الشقيق أو الشقيقة القاصر تظهر نفس الوالد أو الوالدة (انظر الحاشية السفلية 1)، أو شهادة تبني تظهر تبني نفس الوالد للشقيق أو الشقيقة القاصر.
 |
|  عم أو عمة أو خال أو خالة بالغة | ابن الأخ/ابن الأخت البالغ والعاجز قانونًا | أمر محكمة يثبت تعيينك كوصي قانوني على ابن الأخ/ابن الأخت البالغ. |
| العم أو العمة أو الخال أو الخالة البالغة | وفاة ابن الأخ/ابن الأخت | 1. مستند قضائي يثبت تعيينك كمندوب مفوض على تركة ابن الأخ/ابن الأخت؛ **أو**
2. في حالة عدم فتح التركة، سيُطلب منك الحصول على وثيقة التركة المناسبة قبل تسلم التعويض. ستتوفر لك المساعدة لإكمال هذه العملية. في الوقت الحاضر، أرسل شهادة وفاة المُسجل.
 |
| العم أو العمة أو الخال أو الخالة البالغة | ابن الأخ/ابن الأخت القاصر | 1. أمر محكمة يثبت تعيينك كوصي قانوني على ابن الأخ/ابن الأخت القاصر؛ **أو**
2. شهادة تبني تثبت تبنيك لابن الأخ/ابن الأخت القاصر؛ **أو**
3. إقرار ضريبي يثبت إعالتك لابن الأخ/ابن الأخت القاصر؛ **أو**
4. شهادة ميلادك؛ **و**
5. شهادة ميلاد أو شهادة وفاة شقيقك أو شقيقتك تظهر الاشتراك في أحد الوالدين على الأقل (انظر الحاشية السفلية رقم 1)؛ **و**
6. شهادة ميلاد ابن أخيك/ابن أختك تبين أن شقيقك أو شقيقتك هو والدهم أو والدتهم، أو شهادة تبني تظهر تبني الشقيق أو الشقيقة لابن الأخ/ابن الأخت القاصر.
 |
|  وصي قانوني أو مندوب مفوض آخر من المحكمة | عجز أو وفاة المُدَّعي البالغ أو القاصر | أمر محكمة يثبت تعيينك كوصي/مندوب عن المُسجل. |
| مدير التركات | وفاة المُدَّعي البالغ أو القاصر | أمر محكمة يثبت تعيينك كمندوب مفوض على تركة المُسجل. |
|  غير ذلك | الرجاء التوضيح: | أي مستند يدعم علاقتك بالشخص المُسجل. في حال عدم انطباق أي مما ذُكر أعلاه من أوصاف أو مستندات، الرجاء وصف أساس علاقتك بالشخص المُسجل وتقديم أفضل مستندات متوفرة لديك لدعم هذه العلاقة. سيتابع "مدير الدعاوى" معك إذا كان الأمر ضروريًا بعد مراجعته للمستندات المقدمة. |

1. إذا لم تكن شهادة الميلاد في حوزتك أو كنت غير قادر على الحصول عليها، فسيحاول مدير الدعاوى التأكد من سجلات ولاية ميشغن بأن المعلومات التي قدمتها تطابق سجلات الولادة المتاحة. إلا أنه لا يوجد يضمن بأن مدير الدعاوى سيكون قادرًا على تأكيد معلومات شهادة الميلاد بشكل مستقل. الرجاء بذل كل جهد ممكن لتقديم شهادة الميلاد. [↑](#footnote-ref-1)